

إسرائيل: ستون عاما من عدم الاستقرار

قد يبدو للبعض ضرب من الخيال أن نتكلم عن إزالة الاحتلال الإسرائيلي من فلسطين، غير أن الواقع الذي لا زال قائما منذ قيام الكيان الصهيوني في الأراضي المقدسة يبرر ما سنعرضه من رؤية مستندين في ذلك إلى الوقائع وقواعد القانون الدولي.

لن نعود فنستعرض كل ما قيل وبذل من جهود من قبل أصحاب الحقوق أو المدافعين عن حقوق الشعوب والناس. إنما سنختصر القول بالتأكيد أن قيام إسرائيل بالكيفية التي تمت بها هي منافية للأعراف والقوانين الدولية للأسباب التالية:

- هي تشكل سابقة لا مثيل لها في التاريخ
- مسألة الأمن الإسرائيلي: لا تزال إسرائيل تبحث عن الأمن حتى كتابة هذه الكلمات، ولا تزال الأمم المتحدة والدول الكبرى تطالب بمقايضة "الأمن" الإسرائيلي بالحقوق "الإنسانية" للفلسطينيين. هذا يؤكد عدم فعالية الكيان الصهيوني حتى اليوم رغم ما يتراءى من قيام نهائي لدولة يهودية في فلسطين. وهذا يعني أيضا أنه إن الأمن هو أهم عامل من عوامل قيام الدولة واستقرارها.

الفقرة I: مسؤولية إسرائيل عن إنتهاك سيادة لبنان من قبل الفلسطينيين

إن إنشاء إسرائيل عام ١٩٤٨ ورفضها لعودة اللاجئين الفلسطينيين فيما بعد، وسياستها التوسعية، تشكل كلها أسباباً مباشرة للوجود الفلسطيني المدني في لبنان وغيره من البلدان العربية وغير العربية (I§)، كما تشكل الأسباب الرئيسية للجوءهم الى السلاح ولتجاوزاتهم بما أعتبر إنتهاك لسيادة لبنان (II§).

I § - إسرائيل مسؤولة عن تواجد الفلسطينيين في لبنان وعن لجوءهم إلى القوة:

- يشكل لجوء الفلسطينيين إلى الكفاح المسلح وسيلة للدفاع عن النفس، والتحرير واستعادة الأرض، هذه الحقوق المكرسة في الشرائع الدولية، إعتبرت لهم بها المحافل الدولية خاصة بعد عام ١٩٧٣.
- إن الإعتراف بشرعية المقاومة الفلسطينية من قبل المجموعة الدولية يعني، من جهة إعتراف بأن الفلسطينيين قد منعوا من ممارسة حقهم في تقرير المصير؛ ومن جهة ثانية يثير ذلك التساؤل حول سبب حرمان الشعب الفلسطيني من حقه على أرضه الوطنية، وهذا يشكل جريمة دولية (بند ١٩، فقرة ٣ من مشروع لجنة القانون الدولي حول المسؤولية).

- هذه الطروحات تقودنا إلى بحث الوقائع التاريخية التي رافقت المسألة الفلسطينية، وسنبين كيف شكل قيام إسرائيل إنتهاك لحق الفلسطينيين بتقرير المصير (أولاً)؛ وكيف أن السياسة والممارسة العنصريتين والتوسعتين للكيان الصهيوني منعا الفلسطينيين من ممارسة حقهم في تقرير المصير، حتى ضمن الحدود التي رسمتها لهم الأمم المتحدة عام ١٩٤٨ (ثانياً).

أولاً: الإنشاء غير الشرعي لدولة إسرائيل يتناقض مع حق الفلسطينيين بتقرير المصير.

إن إنشاء إسرائيل بقرار من الأمم المتحدة هو عمل غير شرعي في الأساس، وهو لا يصبح شرعياً بمرور الزمن. عدم الشرعية تلك تنتج عن حقيقتين هما: أن الكيان الإسرائيلي هو واقع إستعماري غير شرعي (I)(fait)؛ أن الكيان الإسرائيلي هو عمل دولي غير شرعي (II)(acte).

I - الكيان الإسرائيلي هو واقع إستعماري غير شرعي

- بداية وحتى نتجنب كل إلتباس لغوي، فلسطيني تعني كل شخص، مهما كان إنتماؤه الديني (يهودي، مسيحي، مسلم، أو ملحد ...)، كان يحمل الجنسية التركية بشكل مستمر حتى عام ١٩٢٢، مقيماً حتى يومنا هذا على أرض فلسطين التاريخية (١)، أو خارجها سواء كان مدنياً، أو يحمل السلاح من أجل العودة إليها. هذا التعريف يستثني حتماً كل مهاجر يهودي، مهما كانت جنسيته الأصلية، جاء إلى فلسطين ليستعمرها (٢). هذا التعريف تضمنه ميثاق منظمة التحرير لعام ١٩٦٨ في مادته السابعة. والإستعمار يكون حسب قول R. Mannier : حين يكون هناك إحتلال مع سيطرة، وهجرة مع تشريع (٣). تظهر الطبيعة الإستعمارية للدولة الإسرائيلية في فلسطين في مسألتين أساسيتين هما: أن المهاجرين اليهود إلى فلسطين هم عناصر أجنبية (أ) الإرتباط الوثيق للدولة اليهودية بالإستعمار الدولي (ب)

أ - إن المهاجرين اليهود إلى فلسطين هم عناصر أجنبية:

- بما أنه لا يجوز منح حق تقرير المصير على أرض ما لشعب لا ينتمي إليها قانونياً (٤)، لذلك ولإيجاد أساس قانوني لإستعمارهم لفلسطين، لجأ الصهاينة إلى مفهومين غريبين هما: الحق المكتسب منذ عصور ما قبل الميلاد ومملكة سليمان، ومفهوم أسطوري ديني: أرض الميعاد. رغم أن القانون الدولي لا يعترف بحقوق مبنية على الدين وليس هناك سابقة للمدعاة بحقوق تعود إلى ما قبل التاريخ (٥)، فإننا سنحاول في دراسة هذه السابقة الخطرة المتمثلة في خلق دولة إسرائيل مناقشة هذه الحقوق الإدعائية.

- فعلياً، القبائل العبرية ليست الأولى ولا الوحيدة التي هاجرت إلى أرض كنعان، فإعتباراً من القرن التاسع عشر قبل الميلاد، إنتقلت شعوب مختلفة مجتازة الساحل السوري الفلسطيني أو عابرة البحر إلى فلسطين. أما مملكة داوود وسليمان فلم تشكل كيانا سياسياً متصلاً، ولا مستمراً؛ فالمملكة التي دامت بشكل متقطع نحو مئة سنة (١٠٣٠-٩٣٠ ق.م.)، لم تلبث أن إنقسمت إلى إثنين هما: يهودا والسامرة. وإحتلت تباعاً من قبل الآشوريين (حوالي ٧٢١ ق.م.)، والبابليين (حوالي ٦١٢ ق.م.)، والأغريق (حوالي ٣٣٢ ق.م.) وأخيراً الرومانيين (حوالي ٦٣ ق.م.). وقد خفض إبعاد اليهود من قبل الآشوريون ثم البابليين ثم الرومان عددهم في فلسطين بشكل كبير، بحيث أصبح من الصعب الكلام

عن كيان سياسي مستقر. في عام 1878، كتب كبير الحاخاميين في إنكلترا: "منذ غزو الرومان، لم يعد يشكل اليهود مجتمعاً سياسياً، نحن اليهود ننتمي سياسياً إلى الدول التي نعيش فيها"(6).

- القدس إحتلت تباعاً من قبل الفرس عام ٦١٤، ثم من قبل العرب المسلمين عام ٦٣٧، هؤلاء منحوا أتباع الديانتين المسيحية واليهودية حماية خاصة، منذ ذلك التاريخ غلب الطابع العربي على الطابع الديني في فلسطين، وتعايشت الأديان السماوية الثلاثة، ولم يعد بالإمكان الكلام عن كيانات طائفية، حتى أوائل القرن العشرين وبداية توافد الصهاينة(7).

- الواقع الجديد أحدث إنقساماً بين اليهود العرب واليهود المهاجرين من أوروبا بشكل رئيسي، وكان الشعور المعادي للسامية والتعصب في أوروبا أحد أسباب إتساع موجات الهجرة اليهودية نحو فلسطين(8). وهكذا بدأت تظهرت في القرن التاسع عشر، عند اليهود من أصول أوروبية، تيارات سياسية تراوحت بين إعادة إحياء الثقافة اليهودية والعبرية، وبين فكرة إنشاء دولة لليهود في فلسطين أو خارجها(9). هذه الدولة ظهرت لهرتزل مؤسس الصهيونية السياسية "كوهم وطني يهودي"(10)؛ أما إهاد هاعام، حامل راية العودة إلى "جبل صهيون"، فرغم أنه إستبعد فكرة إقامة دولة، فقد تساءل حول ماهية الدولة اليهودية الجديدة، فهرتزل نفسه لم يكن مؤمناً ولم يكن ناطقاً بالعبرية، حتى أنه كان يحتقر أبناء ديانته(11).

- شكلت المفاهيم الخاطئة للانتماء الوطني اليهودي، مواضيع نقد من قبل المثقفين اليهود من مختلف الجنسيات(12)؛ كما أبدت بعض الحكومات الأجنبية رفضها لمنطق الهوية المرتكزة على معيار الدين. ففي كتاب مرسل إلى المجلس اليهودي الأمريكي عام ١٨٦٥، شرحت الحكومة الأميركية موقفها من "فكرة السيادة الصهيونية اليهودية القائمة على مفهوم الشعب اليهودي" بالقول: "أن الدولة الأميركية لا تعترف بمعادلات سياسية يهودية مرتكزة على الانتماء الديني للمواطنين الأميركيين، وبالتالي فهي لا تعتبر مفهوم الشعب اليهودي كمفهوم ذو طابع قانوني دولي"(١٣). في الواقع، ليس هناك شعب يهودي، كما أنه ليس هناك شعب مسلم أو مسيحي أو غير ذلك، لأن الديانة ليت عرقاً أو لونا بل هي تكتسب بالوراثة؛ أضف إلى ذلك أن الأخذ بذلك المنطق، وحتى بأي تمايز آخر بين بني البشر هو مناقض للطبيعة الإنسانية ومناف لمبادئ حقوق الإنسان وخاصة قواعد تحريم التمييز.

- مهما يكن التوصيف الذي اعتمد لتمييز الشعب اليهودي الراغب في بناء دولة، وحتى لو سلمنا بتوفر الكثير من الصفات المميزة لذلك الشعب، فهل كل الصفات تكفي كي تنفي الصفة الإستعمارية الإستيطانية للدولة العبرية، في فلسطين. ألا يعتبر المهاجرون اليهود إلى فلسطين منذ القرن التاسع

عشر أجنبى بالنسبة للكيان الفلسطيني؟ ألم تعرف المستعمرة بأنها عبارة عن مجموعة أشخاص تركوا بلدهم وذهبوا ليقيموا في بلد آخر؟ (١٤)

ب- العلاقة الخاصة بين الصهيونية والقوى الإستعمارية والتوسعية الدولية:

- إن الإرتباط الوثيق بين الصهيونية والقوى الإستعمارية العالمية لا تحتاج إلى توضيح، فإسرائيل تدين بوجودها وإستمرارها لهذه القوى. فكما ذكرنا سابقاً، ما تميزت به غلبة اليهود من عنصرية وحب للمال والسلطة وسيطرة على الإقتصاد، ولد عند مواطنيهم من الأوروبيين شعوراً متبادلاً من العنصرية والعداء تجسد منذ القرن الثامن عشر في التصميم على إبعادهم خارج الحدود الأوروبية، ووصل العداء إلى حد محاولة إبادتهم على يد النازية في أوائل القرن العشرين. ففي عام ١٧٩٩ وجه نابليون بوناپرت من غزة نداءً إلى يهود الشرق جاء فيه "... أيها الورثة الشرعيين لفلسطين... الأمة الكبرى تتادىكم (...). لتستعيدوا ما سبق إحتلاله وتبقوا أسياده، بضمان ودعم هذه الأمة" (١٥). عام ١٨٤١، أقال قنصل بريطانيا في بيروت، إلى كتلة النواب اليهود، "خطة لإعادة إنتشار اليهود في فلسطين؛ وفي عام ١٨٤٤، أنشأت في لندن جمعية لإعادة قيام الأمة اليهودية في فلسطين" (١٦). ويبقى وعد بلفور، والقرار ١٨١ (II) الذي أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة ذات الأغلبية الأوروبية في ذلك الوقت، الوثيقتان الأكثر أهمية في إبراز مدى تورط القوى العالمية الكبرى في ذلك العصر في إنشاء الدولة الصهيونية في فلسطين. أخيراً، أليس منظرو الدولة اليهودية وممولوها ومنظموها ومنشئو المستوطنات اليهودية على أرض فلسطين ومرتكبي المجازر يهوداً، يحملون جنسيات أوروبية وأمريكية تحديداً؟

- على كل حال، مهما كانت ظروف وأسباب إنشائها، فإنه لم يكن بإمكان الدولة اليهودية البقاء والإستمرار على الأرض الفلسطينية، ضمن محيط عربي معاد بدون الدعم اللامحدود من قبل الدول الكبرى في أوروبا وأمريكا. إن الولايات المتحدة التي صادرت أخيراً دور الجميع (١٧)، لا تكتفي بدعم إسرائيل مالياً وعسكرياً وسياسياً، بل إنها تغطي إنتهاكاتنا للقانون الدولي وعدم تطبيقها للقرارات الدولية، وتمنع إدانتها للجرائم التي ترتكبها في حق الإنسانية: من تهديد للأمن والسلم الدوليين، وتقتيل وتهجير، وإغتيالات بحق الشعب الفلسطيني واللبناني وبقية الشعوب العربية المجاورة. لقد بلغ الدعم الأمريكي لإسرائيل عام ١٩٨٢، عام إجتياح لبنان، ٤٢٥ مليون دولار، يضاف إليها التزويد بالعتاد العسكري الذي بلغت قيمته سنة ١٩٨٢ على سبيل المثال ٢,٥ مليون دولار (١٨). عام ٢٠٠٦، إبان الحرب التدميرية الإسرائيلية ضد لبنان، أعلنت الإدارة الأميركية تزويد إسرائيل بقتال ومعدات ذكية؛ وبعد ذلك الحرب بمدة قصيرة أعلنت عن معونة لها بلغت ثلاثين مليون دولار.

- على المستوى الإستراتيجي، التعاون كامل بين الإدارة الأمريكية ودولة إسرائيل فهذا هو براون وزير الخارجية الأمريكي يصرح عام ١٩٧٩ بأنه يجب دراسة الحاجات العسكرية الإسرائيلية على ضوء إعتبارات دفاعية بالنسبة للمنطقة بأكملها؛ أي أنه يتم تزويدها بما تستطيع أن تواجه فيه كل المنطقة العربية. في العام ذاته صرح أحد كبار موظفي وزارة الدفاع الأمريكية أنه "إذا أرادت إسرائيل أن تكون حليفاً إستراتيجياً للولايات المتحدة، يجب أن تتصرف كذلك، وأن تهتم بشؤون الشرق الأوسط التي تهتم الولايات المتحدة والغرب بشكل عام". قبل اجتياح لبنان عام ١٩٨٢ بعدة أشهر فقط، وقعت الإدارة الأمريكية مع إسرائيل "تفاهم متبادل حول التعاون الإستراتيجي" (١٩).

- إن التآمر الأمريكي-الإسرائيلي وصل إلى حد رفض أي حل معقول وشرعي للمسألة الفلسطينية. فعام ١٩٧٩، إتخذت المؤامرة ضد الشعب الفلسطيني شكلاً قانونياً، فقد أغفلت إتفاقات كمب دايفد حق الفلسطينيين على أرضهم. إن هذه الإتفاقيات التي كانت الولايات المتحدة الأمريكية شاهدة عليها، وصفت في تقرير "التجمعت العالمي للحقوقيين الديمقراطيين" (AIJD) بأنها تمنح الولايات المتحدة "دوراً يشكل تدخلاً في الشؤون الخارجية والداخلية للمنطقة" (النقطة الخامسة)؛ وأن هذه الإتفاقات "تنشأ تحالفاً عسكرياً فعلياً بين الولايات المتحدة وإسرائيل ومصر لإسقاط إرادة شعوب المنطقة في التحرر" (النقطة ٦)؛ وأنها "تترك لإسرائيل إمكانية إستمرار إحتلالها للأراضي الفلسطينية المحتلة (...) وزيادة إنتشار المستوطنات في تلك الأراضي رغم الإجماع على إدانة هذه السياسة" (النقطة ٧)؛ وأنها "تمنح إسرائيل القدرة على عدم وضع حد لإحتلالها" وأنها "تسهل استمرار الإعتداء ضد لبنان وممارسة سياسة الأرض المحروقة في منطقة الجنوب" (النقطة ٩). إن هذه الإتفاقات هي "باطلة بطلاناً مطلقاً" لأنها "تشكل إنتهاكاً لقواعد ومبادئ القانون الدولي" (٢٠). إن أفضع من كل ما تقدم هو الدعم الذي تلقاه الدولة العنصرية وهي ترتكب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية (٢١). يتجسد هذا الدعم ليس فقط من خلال المعونات المالية والعسكرية، إنما حين تستعمل الولايات المتحدة تحديداً حق النقض الفيتو ضد قرارات الأمم المتحدة التي تدين الممارسات والإعتداءات الإسرائيلية. إن موقف الولايات المتحدة الداعم لإسرائيل يفشل كل محاولات منظمة الأمم المتحدة الرامية إلى وضع حد للإعتداء الإسرائيلي، مما يضطر شعوب المنطقة إلى اللجوء إلى وسائلها الخاصة في رد العدوان.

- حين نتكلم عن الولايات المتحدة ودعمها غير المحدود لإسرائيل، لا يجب أن ننسى غيرها من الدول الكبرى خاصة الأوروبية منها التي تدعمت إسرائيل منذ نشوئها. نستطيع أن نذكر تحالف بريطانيا وفرنسا مع إسرائيل ضد مصر في عهد عبد الناصر عام ١٩٥٦. إن العلاقة الوطيدة بين

الكيان الإسرائيلي والقوى الإستعمارية الكبرى دفعت Rodinson إلى كتابة ما يلي: "إنه لحق شرعي للعرب أن يعتبروا زرع كيان أجنبي جديد في أرض فلسطين (بأكثرية أوروبية في ذلك العصر) قد فرض عليهم من قبل قوة أوروبية بفضل انتصار مجموعة قوى أوروبية على مجموعة ثانية كانت تتحالف مع الدولة العثمانية" (٢٢). أما البروفسور J.Salmon فقد كتب: أن كفاح الشعب الفلسطيني هو كفاح ضد الإستعمار (إنتداب إنحرف عن غايته) والصهيونية (التي وصفت حديثاً بالعنصرية في الأمم المتحدة) والخارج (طالما أن اليهود الذين جاؤوا من مختلف أنحاء العالم يرفضون الإدماج في المنطقة) (٢٣).

II - إسرائيل هي "عمل" "Acte" دولي غير شرعي

ورد في تقرير لجنة بيل Peel عام ١٩٣٧ ما يلي: "(...) في فلسطين ترتبط القومية العربية بشكل غريب بعداوة ضد اليهود. الأسباب الكامنة وراء ذلك (...) واضحة:

أ - إن إنشاء وطن (يهودي) يعني، منذ البداية، نفي تام للحقوق التي ترافق مبدأ الإستقلال الوطني.
ب - إن إنشاء وطن (يهودي) ليس فقط عائقاً في وجه الإستقلال الوطني، ولكن أكثر من ذلك، هو كما يظهر العائق الحقيقي لذلك.

ج - بقدر ما ينمو الوطني (اليهودي) بقدر ما يزداد الخوف من أن لا يكون الإستقلال إذا حصل متطابقاً مع ما ينتظره العرب، بل سيكون حكم أقلية يهودية" (٢٤).

إنه لمن غير المجدي إثارة المسألة الفلسطينية، دون البحث عن الأعمال السياسية التي إتخذت شكلاً قانونياً والتي كانت وراء هذه المسألة. هذه الأعمال هي بدون نقاش مخالفة للقانون الدولي العام (أ) وهي أيضاً مخالفة للقانون الخاص العام بالنسبة للمنطقة وهي الشريعة الإسلامية (ب).

أ - إنشاء إسرائيل وانتهاك القانون الدولي العام

- إن المسألة الأساسية التي تطرح على المستوى القانوني، فيما خص إنشاء الكيان الإسرائيلي، هي تلك المتعلقة بموضوع السيادة على الأرض الفلسطينية. بالواقع، كانت الأرض تحت السيادة العثمانية، وقد إنتهت من الناحية العسكرية إثر هزيمة الأتراك عام ١٩١٧، إلا أن الإحتلال لم ينته من الناحية القانونية إلا باتفاقية لوزان التي تنازلت فيها تركيا بوضوح عن "كل حقوقها مهما كان نوعها فيما يتعلق بالأرض" العربية. تزامن ذلك مع بدء تنفيذ الإنتداب الإنكليزي على فلسطين الذي كان قد تأسس عام ١٩٢٢. إن القانون الدولي لا يخول المنتدب سيادة قانونية كاملة على الأرض الموضوعة تحت سلطته، كذلك ليس بإمكان "هيئة الأمم" ذاتها ولا أي هيئة دولية أخرى ممارسة السيادة أو نقلها. إن السيادة هي ملك الشعب نفسه "مهما كانت عدم قدرته أثناء فترة الإنتداب على

ممارسة سلطاته التي تخولها له هذه المسيرة البطيئة" (٢٥). إن هذا الرأي يركز في المقام الأول على إتفاقية فرساي التي تركز مبدأ عدم ضم الأرض الواقعة تحت الإنتداب؛ فالبند ٢٢ من ميثاق العصبة الذي يشكل أحد عناصر الإتفاقية ينص بشكل صريح على أنه في حالة الإنتداب (فئة A): يتم "الإعتراف المؤقت" بوجود الشعوب "كأمم مستقلة"؛ وأن الإنتداب نفسه يمنع بشكل صريح التنازل (alienation) عن الأرض الواقعة تحت الإنتداب (المادة الخامسة من صك الإنتداب على فلسطين)(٢٦).

- على مستوى الإجتهد صدر عن محكمة العدل الدولية (CIJ) في رأي إستشاري حول وضعية جنوب غرب أفريقيا (إنتداب C) أنه بالإستناد إلى ميثاق عصبة الأمم، أن هذا الأقليم "يمكن أن يدار طبقاً لقوانين القوة المندوبة كقسم غير منفصل من أراضيها". وتستنتج المحكمة "من صك الإنتداب ومن نص المادة ٢٢ من الميثاق ومن المبادئ المذكورة فيه: أن إنشاء هذا النظام الدولي الجديد أي الإنتداب، لا يستتبع التنازل عن الأرض ولا نقل السيادة إلى إتحاد جنوب أفريقيا. إن حكومة الإتحاد يجب أن تمارس وظيفة إدارية دولية بإسم هيئة الأمم من أجل تحقيق المصلحة العامة والنمو للسكان" (27). يتضح من هذا الرأي أنه لا يمكن التنازل عن الأرض والسيادة بالنسبة للأقاليم الواقعة تحت

الإنتداب؛ فإذا كان ذلك يصح على الإنتداب C فمن باب أولى أن يصلح على الإنتداب A.

- إذا كان الشعب بوجه عام إستناداً إلى القانون الدولي الحديث، والشعب الفلسطيني بوجه خاص، هو صاحب الحق والسيادة على أرضه (القرارات الدولية المختلفة بهذا الخصوص)، فإن حقوق هذا الشعب تعرض ولا يزال يتعرض لمسلسل من الإنتهاكات الفظيعة؛ سنكتفي هنا بالإشارة إلى أهم الوثائق التي تجسدها:

١- وعد بلفور: هذه الوثيقة التاريخية لا تزال تستغل لإعطاء صفة شرعية للكيان الإسرائيلي الإستعماري، مع أنها تفتقد إلى أدنى قيمة القانونية وذلك للأسباب التالية:

* أن الوثيقة تتعلق بأرض لا تمتلك بريطانيا عليها أي حق سيادي وينتفع منه طرف (يهود الشتات) لا يمتلك أي صفة قانونية لذلك (28). أنها تشكل سابقة دولية خطيرة، حيث أن هناك أمة تتعهد لأمة ثانية (بمنحها) أرض أمة ثالثة" (29).

* إن قانون الحرب لا يخول بريطانيا بوصفها قوة محتلة حق التصرف بفلسطين.

* إن وعد بلفور يشكل إنتهاكاً لكل التعهدات الدولية وخاصة تلك التي صدرت عن القوات الحليفة (Allies)، والتي تتعلق بحق الشعوب العربية، من بينها الشعب الفلسطيني، التي كانت تخضع للإمبراطورية العثمانية بتقرير المصير والإستقلال (30).

* لقد صدر الوعد عن سلطة غير مؤهلة قانونياً لذلك، ومتعاونة في الوقت ذاته مع منظمة سياسية ذات هدف معلن يرمي إلى توطين يهود أجانب في فلسطين. هذه السلطة إعتبرت الفلسطينيين من غير اليهود أقلية في الوقت الذي كانوا يشكلون فيه ٩٢% من عدد السكان(31).

* إن ما تقدم يظهر بوضوح لا يقبل الشك عدم قانونية وعدم شرعية وعد بلفور.

٢ - صك الإنتداب: هو وثيقة دولية لكنها مشوبة بعبث قانوني لأنها تبنت وعد بلفور، مخالفةً بذلك روحية ميثاق عصبة الأمم للأسباب التالية:

* ينص ميثاق عصبة الأمم على مساعدة إدارية وإستشارية لسكان الأراضي الواقعة تحت الإنتداب حتى نيل الإستقلال، بينما يعطي الصك للدولة المنتدبة "صلاحيات تشريعية وإدارية كاملة".

* ينص الميثاق على المحافظة على المصلحة العامة للسكان المقيمين، بينما يبحث وعد بلفور عن مصلحة مجموعات غير مقيمة وتحمل جنسية بلدان أجنبية؛ أما فيما يتعلق باليهود الموجودين أصلاً في فلسطين، فإن السؤال يطرح كونهم كانوا يشكلون أقلية وهمية في ذلك الوقت، إذا كان يحق لهم الإستقلال عن الدولة الفلسطينية؟ وإن صح ذلك فهل يجوز منحهم أكثرية الأرض أو حتى نصفها؟

* إن المادة ٢٢ من ميثاق عصبة الأمم التي أنشأت نظام الإنتداب من فئة (A) على فلسطين إعتبرت بالإستقلال المؤقت "provisoire" لهذا الأقليم وإستشرفت إستقلاله النهائي، بينما يشكل وعد بلفور عدم إعتراف بهذا الإستقلال(٣٢).

٣- قرار التقسيم رقم ١٨١(II): صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٧ ونص على تقسيم فلسطين إلى دولتين: واحدة للعرب والثانية لليهود.

* لقد تم التصويت على القرار بأكثرية ٣٣ صوت ضد ١٣ من بينهم بريطانيا و ١٠ ممتنعين في الجمعية العامة التي كان أكثر أعضائها من البلدان الغربية في ذلك الوقت.

* إن القرار ١٨١ يشكل الركيزة القانونية الثالثة وربما الأهم التي تعتمد عليها إسرائيل في الدفاع عن وجودها في وجه القانون الدولي. إلا أن هذه المبادرة تطرح السؤال حول مدى صلاحية الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا المجال. صحيح أن الأمم المتحدة هي وريثة عصبة الأمم وهذا ما يجمع عليه الفقه والإجتهد الدوليان(٣٣)؛ وصحيح أنها تلتزم بما إلتزمت به العصبة فيما يتعلق بالأرض الموضوعة تحت الإنتداب(٣٤)؛ إلا أن الصحيح أيضاً أن هذا التعاقب له حدوده الواضحة والمكرسة في ميثاق الأمم المتحدة. لقد أكد البند ٧٣ من الميثاق على مبدأ أولوية مصالح سكان الأقاليم الخاضعة للإنتداب. أما البند ٨٠ فقد بين "أن أي نص من الفصل الثاني عشر من الميثاق لا يمكن تفسيره على أنه يغير بشكل مباشر أو غير مباشر الحقوق المختلفة لأي دولة أو أي

شعب (...). "أصبح من الممكن إذا الإستنتاج أنه، رغم أن الأمم المتحدة قد حلت محل عصبة الأمم فيما يتعلق بالأقاليم الواقعة تحت الإنتداب، ليس بإمكانها أن تتجاوز مضمون المادة ٢٢ من ميثاق العصبة التي تنظم الإنتداب والتي تؤكد أنه لا يمكن للقوة المنتدبة أن تتصرف إلا بما يحفظ مصالح هذه الأقاليم، وبالتالي لا يحق للمنظمة الدولية أن تقرر ضد هذه المصالح أو أن تتنازل عن أرض أو قسم منها، رغم معارضة الغالبية الساحقة لسكانها، ورغم أنها لا تمتلك أي حق عليها. يتضح إذن أن القرار ١٨١ (II) ١٩٤٧ ينتهك روحية المادة ٢٢ من ميثاق العصبة، كما ينتهك ميثاق الأمم المتحدة ويشكل مخالفة كبرى لمبدأ حق الشعوب بتقرير المصير (٣٥).

* من ناحية ثانية يمنح القرار ١٨١ (II)، المعروف بقرار التقسيم، للأقلية اليهودية مساحة متكاملة ومميزة جيوجرافياً وإقتصادياً، بينما يبقى للأكثرية العربية (حوالي ٩٢% من السكان) قسماً من الأرض في قطاع غزة والضفة الغربية المفصولين بالدولة العبرية. والقسم المخصص للفلسطينيين هو أقل خصوبة وأقل أهمية إستراتيجية (٣٦).

* إن القرار ١٨١ (II) حول تقسيم فلسطين لم تتم مناقشته من قبل أي جهة قانونية أو قضائية، لقد حصلت محاولة وحيدة لإرسال مشروع التقسيم إلى محكمة العدل الدولية لأخذ رأيها الإستشاري عام ١٩٤٨، إلا أن هذا الإقتراح رفض (٣٧).

إذا كان إنشاء إسرائيل مخالفاً للقانون الدولي، فهل يصح في نظر الشريعة الإسلامية صاحبة الأمر والنهي بالنسبة لأكثرية شعوب المنطقة؟ هذا ما سنراه فيما يلي.

ب- إنشاء إسرائيل في نظر الشريعة الإسلامية

- بالعودة إلى الشريعة الإسلامية ليس صعباً أن يتأكد البطلان الكامل لإنشاء إسرائيل، دولة غريبة في دار الإسلام على الصعيد النظري. إن الشريعة الإسلامية التي كانت مطبقة في المنطقة ولا تزال حتى اليوم مصدراً تستمد منه حتى الدساتير الوضعية أكثر قواعدها، صريحة في ذلك. إنها تشكل قانوناً خاصاً في نظر القانون الدولي عاماً في نظر المسلمين وبالتالي لها الأولوية على كل قاعدة تتناقضها. هذا لا يعني بالضرورة أن الشريعة الإسلامية تتناقض مع القانون الدولي؛ بل هي تتوافق معه تماماً هنا، فهي تدعو إلى الدفاع عن حياض المسلمين ضد أي اعتداء وهي مع حق تقرير المصير وإغاثة الشعوب المظلومة (٣٨). وهي تؤكد المبادئ الرئيسية المكرسة في القانون الدولي (٣٩). في كلامه عن النظام الإسلامي كتب البروفسور الفرنسي M.Flory : أن "النظام العربي الإسلامي في العلاقات الدولية والذي يعود إلى أصول الإسلام هو أسبق بكثير على القانون الدولي العام، لقد نجح هذا النظام بالتعايش مع القانون الدولي (...) ولكن يجب الحذر من إستنتاج

أن المبادئ الأساسية من أصل ديني التي توجه تصرف (المسلمين) بما فيها علاقاتهم الخارجية قد إنتهت. إن هذه المبادئ تعود إلى الظهور في بعض الظروف، تحديداً حين يتبين أن واقعاً ما يشكل عدم توافق جذري بين ما يمكن اعتباره قاعدة إسلامية ملزمة وبين القانون الدولي. إن ولادة إسرائيل يمكن ان تتطابق مع القانون الدولي الصادر عن الأمم المتحدة، ولكن ليس مع هذه القاعدة الملزمة التي تدين جذرياً، الغرس بالقوة بإرادة أجنبية لدولة يهودية في دار الإسلام. هذه القاعدة الملزمة تستتبع عدم وجود إسرائيل وتبطل كل عمل يذهب بعكس هذا التحليل" (٤٠). إن القيمة الملزمة لهذه الشريعة على المستوى القانوني تتفاوت قوة على صعيد الواقع بتفاوت الظروف والأشخاص والمجموعات ودرجة الإيمان. فإذا كانت الشريعة قد وحدت المسلمين في موقفهم المناهض لقيام الدولة اليهودية في فلسطين، فإنها لم توحد المسلمين على الصعيد العملي فقامت إسرائيل واستمرت حتى أيامنا هذه وإرتكبت ما إرتكبت من إعتداءات وجرائم بحق الفلسطينيين والشعوب العربية المجاورة، خاصة لبنان، بسبب تقاعص الشعوب العربية والمسلمة، والإستبداد الوارد من الغرب. إزاء سلبية الأنظمة وفشلها، نجحت مجموعات في تنظيم نفسها على أساس ديني وصل إلى حد التطرف أحياناً، حين بدأت تقتل المدنيين بإسم الدين (كتنظيم القاعدة). أما الحركات الإسلامية التي إتخذت خطأ واعياً وإستخدمت الدين في وجهته الصحيحة، أي وجهت جهدها لردع المعتدي وتحرير الأرض فقد نجحت في ذلك ويمكن أن نذكر هنا حزب الله والمقاومة الإسلامية في لبنان وحركة حماس في فلسطين.

- على كل حال إزاء الواقع الدولي العام حيث النظام العالمي تحكمه القوة وليس القانون وإزاء وضع عربي وإسلامي تسوده الإنشقاقات وعدم توحيد الكلمة، فإن إسرائيل حاضرة اليوم كدولة وبدل أن تتم مناقشة شرعية وجودها أو عدم شرعيتها فلا تزال الجهود تبذل لإقناعها والرجاء إليها كي تخرج وليس من فلسطين بل من الجزء الذي كان من نصيب الشعب الفلسطيني بحسب القرار ١٨١ (II) عام ١٩٤٧ وعادت إسرائيل وإحتلته بكامله عام ١٩٦٧ بالإضافة إلى أجزاء من مصر وسوريا ثم لبنان إعتباراً من عام ١٩٧٨. إن الطعن بشرعية الدولة الإسرائيلية لا ينطلق بأي حال من الأحوال من منطلقات عنصرية أو تمييزية ضد الشعب اليهودي، إنما من منطلقات قانونية وعملاً بمنطق العدل والإنصاف حيال دولة قامت على إعتبارات تاريخية ودينية، وتمارس العنصرية ضد "الأغيار" (الذين ينتمون إلى غير الديانة اليهودية)، وتتبع سياسة الإبادة الجماعية والتهمجير وتهديم المنازل وحرق الكروم لإجبار الفلسطينيين على ترك أراضيهم نهائياً. وهي لم تعترف ولم تقبل حتى اليوم بحق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة إلى ديارهم. إن الوضعية القانونية للدولة العبرية ستبقى موضع شك

طالما أن الشعب الفلسطيني لم يمارس حقه في تقرير المصير، ليس فقط على الجزء الذي حدده القرار ١٨١ (II) بل على كامل أراضي فلسطين التاريخية. والمعنيون بتقرير المصير ليسوا فقط المسلمين والمسيحيين من أصل فلسطيني، بل كل من هم من أصل فلسطيني مهما كان إنتمائهم الديني أو العرقي أو اللوني ... بما فيهم اليهود الفلسطينيون. إن عشرات اليهود الفلسطينيين قد أُجبروا على الهجرة من فلسطين بين عامي ١٩٣٤-١٩٣٦، لأنهم ساهموا في حماية مواطنيهم من غير طوائف من المعاملة السيئة التي مارسها الصهاينة ضدهم (٤١). عام ١٩٧٣، نظرت المحكمة في حيفا بالدعوى المقدمة ضد عرب يهود، وغير يهود أتهموا بالانتماء إلى شبكة تجسس يهودية غريبة (بالحقيقة منظمة ثورية)؛ هذا يثبت أن كثر من يهود فلسطين ليسوا راضين بالنظام التمييزي الصهيوني الذي يخضعون له (42). عام ١٩٨٧، حصل لقاء بين إسرائيليين وممثلين عن منظمة التحرير الفلسطينية لأول مرة، وأدان النظام الإسرائيلي ذلك؛ مما يثبت عدم بحث إسرائيل عن حل عادل للقضية الفلسطينية، ويثبت من ناحية ثانية إقرار مجموعة يهودية بحقوق الفلسطينيين الشرعية على أراضيهم. في النهاية، يمكن القول أن استمرار إسرائيل منذ العام ١٩٤٧ كدولة هو استمرار بالقوة ينتهي بمجرد رفع الغطاء الدولي عنه، خاصة الدعم الأمريكي غير المحدود. إن إسرائيل مدركة لهذه الحقيقة ومدركة أنها بقاءها مرتبط بهيمنة عسكرية أو هيمنة اقتصادية ضمن إطار حدود آمنة وتطبع لضمان بقائها. قانونياً، لا يلغي الوجود الفعلي الإسرائيلي لحقوق الفلسطينيين على أرضهم، ولا يعطي حقوقاً مكتسبة لدولة عنصرية، وليس أدل على ذلك من الوضع غير المستقر للدولة الصهيونية، وتاريخها الدامي وسياسة الحرب والإجرام التي تتبعها كل ذلك يثبت أن وجودها غير مقبول من شعوب المنطقة، على الأقل بالكيفية الحاصلة بها أي بالتركيب العنصري الفئوي التمييزية، وبالظلم الذي ترتكبه بحق أفراد الشعب الفلسطيني من مقاتلين ومدنيين. إن ما شهدته الساحة الفلسطينية أخيراً من ثورة الحجارة الأولى عام ١٩٨٧، والثانية عام ١٩٩٦، والثالثة عام ٢٠٠٠؛ وتضامن عرب الداخل مع ذلك؛ وإمتناع كثير من الجنود الإسرائيليين عن الخدمة في الضفة والقطاع؛ وإستبسال المقاومين الفلسطينيين من كتائب القسام إلى شهداء الأقصى إلى حركة الجهاد الإسلامي؛ ومحاولات الولايات المتحدة وإسرائيل تمرير مشاريع للمنطقة كمشروع الشرق الأوسط الكبير؛ أو تفسير الدول إلى كيانات طائفية وعرقية؛ وبناء حائط الفصل العنصري؛ وازدياد عدد المناصرين للحقوق الفلسطينية من أجاناب وحتى من إسرائيليين؛ كل ذلك هو أكبر دليل على أن استمرار الدولة اليهودية العنصرية سينتهي بدون أدنى شك، وهذا الكلام ليس نسج خيال بل إستنتاج منطقي.

ثانياً - تهويد فلسطين ومسؤولية إسرائيل عن عدم ممارسة الفلسطينيين لحقهم بتقرير المصير - كان المخطط الصهيوني يرمي إلى إقامة دولة يهودية فقط على كامل أرض فلسطين التاريخية؛ وقد تم وضع خطط لتأمين الموارد الإقتصادية والأمن والمياه اللازمة لذلك. ولتحقيق هذا الهدف لجأت الجماعات الصهيونية منذ البداية إلى العنف والإجرام من أجل إفراغ الأرض من ساكنيها، والتخلص نهائياً من أي كيان فلسطيني يمكن أن يهدد وجود الدولة العبرية. لقد أدت هذه الممارسات إلى نزوح مليون من السكان، توزعوا بين الداخل والخارج. وقد ترافقت العمليات الإسرائيلية بإجراءات سياسية وقانونية، فكان النظام الصهيوني يسارع إلى وضع اليد على أراضي النازحين تحت عناوين شتى. رغم مقاومة الشعوب العربية ورفضها للإنشائها، تم الاعتراف بالدولة الصهيونية، وقبلت كعضو في منظمة الأمم المتحدة. إن الاعتراف بإسرائيل كدولة من قبل المجتمع الدولي يجعل منها شخصية قانونية دولية، وبالتالي فهي تتحمل مسؤولية أعمالها التي نتج عنها عدم تمكين الفلسطينيين من ممارسة حق تقرير المصير، منتهكة بذلك القانون الدولي. فيما يتعلق بهذا الموضوع سنحصر دراستنا في مسألتين:

- مسؤولية إسرائيل عن تهجير الفلسطينيين (I)

- رفض إسرائيل الاعتراف بحق الفلسطينيين بتقرير المصير ومسؤوليتها عن لجوئهم إلى العنف (

(II

I - السياسة التوسعية والعنصرية لإسرائيل، ومسؤوليتها عن تهجير الفلسطينيين

وصف ميشال شيحا واضع الدستور اللبناني إسرائيلي بالقول: "الحالة الإسرائيلية" هي "مسألة وجود أقل مما هي مسألة قوة" (43). لقد أعطيت نظاماً عنصرياً، ووجدت "لتكبر إلى ما لا نهاية". لذلك فإن الدولة الإسرائيلية لا يمكن إلا أن تكون عدائية بطبيعة الأشياء" (44). هذه العدائية الطبيعية وصمت تاريخ الدولة العبرية في المنطقة. سنختصر الحديث عنها على تاريخين هامين في مأساة النزوح الفلسطيني هما:

- عام ١٩٤٨ الذي شهد أول نزوح فلسطيني (أ)

- عام ١٩٦٧ الذي شهد ثاني نزوح فلسطيني (ب)

أ- حرب عام ١٩٤٨ والنزوح الفلسطيني الأول الكبير

- نحن إذا بصدد إستعمار إستيطاني، يوجب توفير الأرض التي بإمكانها استيعاب المهاجرين الجدد من اليهود. هذا يفرض إمتلاك الأرض بدون شعب، وبما أن فلسطين ليست أرضاً *res nullius* غير مأهولة، كان لا بد من إتباع سياسة نقل السكان أو إجبارهم على ترك وطنهم من تلقاء أنفسهم،

أو القضاء عليهم، فتولت عصابات الهاغانا وغيرها تحقيق ذلك عن طريق ارتكاب الجرائم بحق السكان الآمنين. واحد من أفصح أعمال الإبادة مورش في قرية دير ياسين حيث أهدمت الهاغانا على إعدام ٢٥٠ من سكان القرية عام ١٩٤٨، مما دب الذعر في قلوب سكان القرى المجاورة فسارعت إلى النجاة بحياتها وترك الأرض. عام ١٩٥١، كتب بيغن أحد كبار الإرهابيين (terroriste) "لولا إنتصار دير ياسين، لم تخرج الدولة الإسرائيلية إلى الوجود"(45).

- لقد تم رفض إنشاء دولة إسرائيلية في فلسطين من قبل العرب الذين إعتبروا ذلك غير قانوني. لم تلبث أن إندلعت حرب عام ١٩٤٨، سيطرت إسرائيل في نهايتها على نحو ٨٠% من أراضي فلسطين التاريخية، بينما سيطر العرب على الباقي: فضمت الأردن الضفة الغربية وسيطرت مصر مؤقتاً على قطاع غزة. أرسلت الأمم المتحدة الكونت برنادوت كوسيط في المنطقة لكي يسهل التوصل إلى حل سلمي لقضية فلسطين. أعلن الوسيط الدولي بعض الوقائع جديرة بأن تعرف(46):

١ - إن الأعمال الحربية قد أدت إلى نزوح أعداد كبيرة مقلقة من السكان عن بيوتهم، وقدّر العدد بنحو ٧٢٦.٠٠٠ ألف (47).

٢ - معظم هؤلاء النازحين قد أتوا من المناطق التي تدخل ضمن الأرض المحددة في القرار ١٨١(II) لكي تشكل الدولة اليهودية. لقد حدد مشروع التقسيم عدد سكان الدولة اليهودية بـ ٤٩٨ ألف يهودي، و ٤٩٧ ألف عربي؛ لم يبقى عام ١٩٤٨ سوى ٥٠ ألف عربي(48).

٣ - إن نزوح العرب من فلسطين كان وراءه الإرباك والإشاعات التي تتحدث عن أعمال إرهابية حقيقية أو مفترضة، أو أنه يعود إلى ممارسة الطرد.

٤ - هناك إنتهاكات فظيعة لأبسط مبادئ العدالة تتمثل بمنع الضحايا البريئة للأزمة من العودة إلى منازلهم، بينما يسمح للمهاجرين اليهود بالدخول بأعداد كبيرة إلى فلسطين؛ مما يهدد بأخذ مكان المهاجرين العرب نهائياً، وهؤلاء يعيشون في البلاد منذ قرون طويلة.

٥ - هناك أعمال نهب وسلب ومساومات واسعة الإنتشار، وعمليات تخريب قرى بدون أي مبرر حربي واضح، وهذا ما أكدته مصادر موثوقة.

٦ - بدون أدنى شك تتحمل حكومة إسرائيل المؤقتة مسؤولية إعادة الأملاك الخاصة لمالكها العرب، وتعويضهم لخسارة أملاكهم بدون مبرر(٤٩).

- بناءً على هذا التقرير الذي كلف الكونت برنادوت حياته على يد إرهابيين يهود، أصدرت الجمعية العامة توصيات تعلن رسمياً حق الفلسطينيين بالعودة(القرار رقم ١٩٤ III، ١٩٤٨)؛ كما أوصت بإحترام حقوق الإنسان والأقليات في كل من الدولتين العربية والإسرائيلية، اللتين أنشأتهما على تراب

فلسطين التاريخية بموجب القرار ١٨١ (II). وبما أن دولة إسرائيل وحدها ستبقى النور، فإنها كشخصية دولية تتحمل مسؤولية تنفيذ هذه القرارات. أعلنت إسرائيل عشية "نيلها الإستقلال" أنها تقبل "الأقليات العربية" داخل أراضيها، تطبيقاً للقرار ١٨١ (II). من البديهي، حسب ما ورد في وثائق الأمم المتحدة، أن تقوم إسرائيل بإعادة الفلسطينيين إلى بيوتهم وأراضيهم، وهي دولة نشأت في الأراضي الفلسطينية عن طريق إحتلالها، بعد أن أفرغت أهلها منها (50). رغم ما تعهدت به، لم تكن إسرائيل التي تتبع سياسة التهجير والحلول محل الفلسطينيين، في وارد إعادة النازحين. وقد اتضح موقفها هذا منذ البداية؛ ففي جلسة النقاش حول قبول عضويتها في الأمم المتحدة، أعلن ممثلها: أن حكومته "لا تستبعد إمكانية قبول عدد محدود من اللاجئين العرب"، لكنه عقب بالقول: أن "حكومة إسرائيل تعتبر أن حل المسألة الأساسية للاجئين الفلسطينيين تكمن في إعادة نشرهم (...)" في الدول العربية". غير أنه عاد فيما بعد وأكد "أن قبول إسرائيل في الأمم المتحدة سيجعل البند العاشر ممكن التطبيق من قبلها"، وعندها بإمكان الجمعية العامة أن توجه لها توصيات حول أي مسألة أو موضوع (51). رغم هذه التصاريح المتناقضة والغامضة فقد قررت الجمعية العامة قبول إسرائيل كعضو في الأمم المتحدة، معلنة أنها أخذت علماً بإعلان إسرائيل بقبول الموجبات التي يتضمنها الميثاق بدون أي تحفظ، وبأنها ستلحظها حين تصبح عضواً في المنظمة" (52).

- بعد قبول عضوية بلادها في الأمم المتحدة، سارعت الحكومة الإسرائيلية إلى إصدار مجموعة من القوانين تتصف بالتمييز الديني والعنصري أهمها:

١- "قانون العودة" لعام ١٩٥٠ الذي لا يستفيد منه إلا اليهود مهما كانت جنسيتهم (53).
٢- قانون الجنسية لعام ١٩٥٢ الذي يمنح الجنسية الإسرائيلية إما تلقائياً عن طريق العودة ولا يستفيد من ذلك إلا اليهود، أو بالإقامة في إسرائيل وهذا يستبعد العرب الذين تركوا ديارهم إبان الحرب، إما بالولادة وهي تمنح لأولاد الإسرائيليين، أو أخيراً بالتجنيس ولا تطبق على الفلسطينيين كما يتضح من النصوص (54).

٣- القانون المتعلق "بأحكام الأشخاص الغائبين" لعام ١٩٥٠، وهو يحول هذه الأملاك إلى الحارس الإداري الذي له صلاحيات ببيعها (55). وهكذا يتم الإستيلاء على أراضي وأحكام الفلسطينيين الغائبين.

٤- القانون الإداري (56) الذي يسمح لوزير الدفاع بالحد من حركة الأقلية العربية. هذا القانون ينشئ "مناطق دفاعية"، تقام داخلها مناطق أمنية حيث تعيش الأقليات العربية شبه محاصرة،

ومعرضة لإنزاع أملاكها أو حتى للنقل من منطقة إلى منطقة؛ والهيئة الوحيدة التي تنتظر بمخالفة تدابير الطوارئ هذه هي محكمة عسكرية، قراراتها لا يمكن الطعن بها أما المحكمة المدنية (57).
- أمام هذه التصرفات العنصرية والمستبدة من قبل دولة إسرائيل، لم تمتلك الجمعية العامة للأمم المتحدة سوى توجيه التوصيات، والتعبير عن ألمها وأسفها لعدم السماح بعودة اللاجئين الفلسطينيين، وعدم التعويض عليهم عملاً بالفقرة II من القرار ١٩٤ III حول حق العودة. قبل حرب عام ١٩٦٧ مباشرة كان عدد الفلسطينيين يقارب ٢.٧٠٠.٠٠٠ نسمة يعيش نحو مليون منهم في المنفى، أغلبهم في البلدان العربية: كانوا ٢٠٠.٠٠٠ في لبنان، ومليون في الضفة الغربية، و ٤٠٠.٠٠٠ في غزة، وبقي فقط نحو ٣٠٠.٠٠٠ نسمة في إسرائيل (58).

ب - وضع اليد على كامل الأرض الفلسطينية ونزوح عام ١٩٦٧: الهجرة الثانية

- على أثر حرب ١٩٦٧ وانتصار إسرائيل، قامت هذه الأخيرة بإحتلال باقي الأراضي الفلسطينية أو القسم الذي خصصه قرار التقسيم ١٨١ (II) 1947 لقيام الدولة الفلسطينية، وكان قد وضع تحت سيطرة الأردن (الضفة الغربية) ومصر (قطاع غزة)؛ كما اجتاحت أقسام من سوريا ومصر. نتج عن ذلك تهجير عدد آخر من الفلسطينيين، وبلغ عدد اللاجئين الفلسطينيين ما يقارب ١.٦٠٠.٠٠٠ نسمة (٨٠٠.٠٠٠ في الأردن، ٦٠٠.٠٠٠ في سوريا ولبنان و ٢٠٠.٠٠٠ في باقي البلاد العربية) بالإضافة إلى قسم هجر وبقي داخل الأراضي المحتلة ذاتها. صدر على أثر ذلك قرار مجلس الأمن رقم ١٩٦٧/٢٣٧ الذي يدعو إسرائيل إلى تسهيل عودة سكان الضفة وغزة الذين نزحوا من جراء الحرب. أدخل هؤلاء النازحين ضمن إطار القرار ١٩٤ (III) لعام ١٩٤٨ (59)؛ وبدأت النداءات تتكرر للسماح لهم بالعودة. غير أن الجديد ما ورد في القرار ٢٤٢ لعام ١٩٦٧ الذي ورد فيه: "ضرورة إيجاد حل عادل لمشكلة اللاجئين"؛ ولم يتحدث عن عودة الفلسطينيين غير المشروطة إلى أراضيهم. اليوم وبعد أربعين عاماً على حرب ١٩٦٧ وستين عاماً على "النكبة" عام ١٩٤٨، لا يزال الفلسطينيون يعيشون في ظروف قاسية جداً في المخيمات، سواء خارج فلسطين أم داخلها، ولا تزال إسرائيل ترفض عودة الفلسطينيين أو حتى الحل العادل الذي يحمل في ثناياه إمكانية إبقاء قسم من اللاجئين إن لم يكن كلهم، إن قبلوا ذلك، خارج بلادهم والتعويض عليهم مقابل ذلك. إن لبنان هو البلد الوحيد الذي يرفض رفضاً قاطعاً توطين اللاجئين الفلسطينيين على أرضه. لكن المحاولات لا تزال قائمة أحياناً بالترغيب (دفع ديونه)؛ وأحياناً بالترهيب (القرار ١٥٥٩ حول نزع سلاح المقاومة، والمخيمات، وتوصيف حزب الله بالإرهاب)؛ وربما أحداث البارد الأخيرة عام ٢٠٠٧ ليست بعيدة عن ذلك.

- إن حرمان اللاجئين الفلسطينيين من حقهم الطبيعي والشرعي بالعودة إلى ديارهم حتى داخل إسرائيل نفسها، يتنافى مع أبسط قواعد حقوق الإنسان، ويشكل إنتهاكاً لمبدأ حق الشعوب بتقرير المصير. لقد أكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة صراحة أن حق العودة للشعب الفلسطيني هو حق أساسي وغير قابل للتنازل، وربطت ذلك بحق تقرير المصير لهذا الشعب. وقد أدانت الجمعية العامة مرات عدة السياسة العنصرية التي تمارسها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني؛ وصدر عنها عام ١٩٧٥ القرار ٣٣٧٩ الشهير الذي يعتبر "الصهيونية شكلاً من أشكال العنصرية"، ويقم مقارنة بين الصهيونية والنظام العنصري في جنوب أفريقيا، وقد تم التصويت عليه بأكثرية ٧٢ صوت ضد ٣٥ و ٣٢ متغيب. إن مقارنة الصهيونية والعنصرية قد صدرت عن أكثر من جهة فقد رأى البروفسور ريغو Rigaux: "أن المقارنة بين جنوب أفريقيا وفلسطين فاضحة"(60).

- إن إصرار إسرائيل على إقامة دولة دينية يهودية في فلسطين، والتمسك بذلك وطرد السكان العرب منها للحلول محلهم، وعدم التمكن من وضع حد لهذه السياسة الرهيبة في هذا الزمن، كلها أمور تبين مدى الظلم والإستبداد الذي تعيش فيه الشعوب. أمام هكذا دولة نتساءل ماذا يبقى من حق تقرير أمام الفلسطينيين؟

II- رفض إسرائيل الاعتراف بحق الفلسطينيين بتقرير المصير ومسؤوليتها عن لجوئهم إلى استعمال القوة

- إن السياسة العدوانية والعنصرية التي إتبعتها الدولة الإسرائيلية منذ نشوئها، وإنكارها لحق الفلسطينيين بتقرير المصير وعدم تنفيذها للمقرارات الدولية (أ)، لم تترك للفلسطينيين سوى اللجوء إلى كل الوسائل الممكنة بما فيها القوة التي يخولها لهم القانون، لإستعادة حقوقهم الشرعية على أراضيهم. هذه المهمة حملت لواءها منذ العام ١٩٦٤ منظمة التحرير الفلسطينية (ب).

أ - ماذا يعني تقرير الفلسطينيين لمصيرهم بالنسبة لإسرائيل؟

- منذ نشوئها وخلال عشرين سنة، لم تكن إسرائيل تعتبر قضية الشعب الفلسطيني سوى قضية لاجئين، السبب بسيط وهو تمكين الفلسطينيين من تشكيل كيان سياسي يمكنهم من إستعادة أراضيهم وحقوقهم المغتصبة، ووعدهم بالإعتراف بهم كشعب له حقوق على أرض فلسطين التاريخية، مما يؤدي إلى نفي علة وجود الدولة اليهودية أو يفقدها الأرض التي تدعي بحقوق عليها بالإستناد إلى نظريات دينية. وحتى في اعتبار قضية الشعب الفلسطيني مسألة لاجئين، فإن إسرائيل لم تساعد في إعادتهم إلى أراضيهم ولم تستوعبتهم بمنحهم حقوقاً متساوية مع مواطنيها اليهود. لقد اعتبرت منذ تأسيسها أن

مشكلة اللاجئين يجب أن تحلّ عن طريق توطيئهم في البلدان التي لجؤوا إليها، خاصة في البلدان العربية (61).

- لكي تحقق هدف التخلص من الفلسطينيين، إستعملت إسرائيل وسيلتين:

* الأولى عسكرية تحاول القضاء على أي حركة تحرر فلسطينية. لذلك قد أصابها الرعب من قيام منظمة التحرير عام ١٩٦٤، والتي إستعاد الفلسطينيون من خلال تنظيم أنفسهم، وقد كانت أحد أسباب عدوان العام ١٩٦٧. لم تنه تلك الحرب منظمة التحرير ولا الشعب الفلسطيني ولا إرادة التحرير، فإستمرت المقاومة وإستمرت إسرائيل بمطاردة المقاتلين الفلسطينيين، أينما وجودوا حتى ركزت كل عدوانها ضد لبنان الذي احتضن المقاومة في جنوبه، إبتداءً من عام ١٩٦٨، وتم تكريس وضعية قانونية لتواجدها في منطقة العرقوب ابتداء من العام ١٩٦٩، تاريخ إنشاء إتفاق القاهرة بين لبنان والمنظمة.

* الوسيلة الثانية سياسية-قانونية(62) ترمي دوماً إلى الإستمرار بتنفيذ مخططاتها الأساسي المتمثل بالإستيلاء على الأرض وإبعاد السكان الفلسطينيين بالقوة وبفرض سياسة الهيمنة مدعومة في ذلك من الولايات المتحدة بشكل رئيسي.

- لقد تمنعت إسرائيل منذ العام ١٩٦٧، عن تنفيذ القرار ٢٤٢ ، والذي يتضمن خطة سلام من شأنها أن تؤمن حدود آمنة ومُعترف بها لإسرائيل ودول الجوار وحل مشكلة الفلسطينيين حلاً عادلاً. وقد اشتهر هذا القرار بأنه خطة مقايضة الأرض بالسلام. حاولت إسرائيل منذ البداية التهرب من هذا القرار الصادر عن مجلس الأمن بالإجماع، فأعطته تفسيراً يلائمها، فاستبدلت عبارة "الانسحاب من الأراضي" بعبارة "الانسحاب من أراضٍ". واستحضر العرب من جديد الخدع التي تم إيقاعهم بها في أيام النضال من أجل الإستقلال والوعود المزدوجة. على كل حال بغض النظر عن هذه المسألة فالقرار ٢٤٢ يحمل أكثر من إلتباس، فهو يتكلم عن حدود آمنة وقد قررت كل قرارات الأمم المتحدة التي أتت بعده وحتى مشاريع التسوية هذا التعبير. ولا يخفى على أحد أن موضوع الأمن الإسرائيلي هو الشغل الشاغل دائماً للدول الكبرى والمحافل الدولية. وباسم الأمن تشن إسرائيل كل حروبها ضد الدول العربية. إن كل مشاريع السلام التي أظهرت إسرائيل قبولها بها ليس من شأنها تحقيق تقرير المصير ضمن دولة مستقلة على الأقل كما نص قرار التقسيم ١٨١. وإن كل اتفاقيات السلام مع الدول العربية المجاورة ترمي إلى تحقيق أهداف إسرائيل. ألم تحول إتفاقية كامب ديفد لعام ١٩٧٨ صحراء سيناء والأردن إلى مناطق منقوصة السيادة العربية عليها؟ ألم تحاول أن تفعل الأمر ذاته في جنوب لبنان مع اتفاق ١٧ أيار ١٩٨٣؟ ألم تعلن ضم الجولان؟

- حاولت إسرائيل تفسير كل عناوين السلام وتطبيقها وفقاً لرؤياها الخاصة، المتمثلة بإعطاء الفلسطينيين نوعاً من الإستقلال الإداري، ففي عام ١٩٧٨ قدم بيغن مشروعاً شرح فيه ما معنى الإستقلال autonomie الذي سيمنح للفلسطينيين من وجهة النظر الإسرائيلية، وبيّن أنه "يشمل كل مقيم في يهودا والسامرة (يعني ذلك أن القرار يشمل لمستوطنين اليهود أيضاً)، وفي قطاع غزة الذي يمكنه أن ينتخب وينتخب. وأنه يمكن للمقيمين أن يختاروا إما الهوية الأردنية أو الهوية الإسرائيلية. وهكذا سيتمكن المقيمون الإسرائيليون من إستلاك الأراضي والإقامة في الضفة الغربية وغزة. ولكن وحدهم العرب المقيمون في إسرائيل الذين إختاروا الجنسية الإسرائيلية بإمكانهم شراء الأراضي" (63).

- في اتفاق كامب دايفد (١٩٧٨)، تم التفاوض فيه بين المصريين والإسرائيليين والأردنيين بحضور الولايات المتحدة وكان الغائب الأكبر عنه الفلسطينيين. نص الإتفاق على فترة إنتقالية، يتم فيها منح الشعب الفلسطيني إستقلالاً غير محدد المعالم، مما فسح في المجال أمام مخططي السياسة الإسرائيلية كي يعطوا هذا النص التفسير الذي يتلاءم مع مصالحهم، بحيث أصبح الإستقلال الفلسطيني إستقلالاً شكلياً إدارياً، وتم الإحتفاظ لإسرائيل فيه بالسيادة الحقيقية على يهودا والسامرة وقطاع غزة، مخرجاً من صلاحيات المجلس الإداري الفلسطيني، الإشراف على المواصلات والمياه والأرض. وقد ركّز إتفاق كمب دايفد على موضوع الأمن بحيث جعل من أولى مهام السلطة الفلسطينية إقامة قوة أمنية محلية قوية تسهم في تحقيق الأمن لإسرائيل وجيرانها، وتعمل هذه القوة بالتنسيق والتعاون مع مسؤولين تعينهم إسرائيل ومصر والأردن (64). إن هذا الإتفاق هو باطل بطلانا مطلقاً بنظر القانون الدولي لأسباب ثلاثة هي:

١- لأن الأطراف المتفاوضة بشأنه لا تمتلك الصلاحية بأن تعقد إتفاقات بإسم طرف ثالث هو الشعب الفلسطيني؛

٢- لأن هذا الإتفاق يشكل من حيث المضمون تعد على الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني؛

٣- لأن هذا الإتفاق يشكل إنتهاكاً لكل القرارات الدولية المتعلقة بحق تقرير المصير أو تلك المتعلقة بحقوق الشعب الفلسطيني بالذات (65).

- أما إتفاق أوسلو ١٩٩٣ الذي وقع بعد مؤتمر مدريد المتعدد الأطراف ونتج عنه مفاوضات سرية، فقد ترافق مع مفاوضات علنية بين الفلسطينيين والإسرائيليين بإشراف أمريكي نتج عنها إعتراف متبادل بين إسرائيل والمنظمة: فإعترف عرفات بحق إسرائيل بالوجود والأمن، وإعترف رابين بأن المنظمة تمثل الشعب الفلسطيني وبحق الفلسطينيين بالحصول على أكثر من حكم ذاتي ولكن أقل من دولة. عرف الإتفاق بإسم "إعلان المبادئ"، وتمحور حول صيغة الإنتخابات الفلسطينية

وشروطها، وحول إنسحاب القوات من غزة؛ ومرحلة حكم ذاتي إنتقالي في الضفة والقطاع لمدة خمس سنوات، يبدأ في غزة-أريحا وتليه بعد ذلك بسنتين مفاوضات حول تسوية نهائية. لم يشر هذا الإتفاق إلى لاجئي عام ١٩٤٨؛ كما أبقي القدس والمستوطنات والإقتصاد والسيادة للدولة الإسرائيلية؛ ونصّ على التعاون الأمني والإقتصادي بين سلطة الحكم الذاتي الفلسطيني وإسرائيل. عام ١٩٩٤ جرى إتفاق في القاهرة حول المرحلة الأولى لتطبيق المبادئ المعلنة أو "أوسلو أ"؛ وآخر في طابا حول المرحلة الثانية لتطبيق المبادئ أو "أوسلو ب" ١٩٩٥، وقد تم فيه تقسيم المناطق التي ستم فيها إعادة الإنتشار إلى ثلاث: المنطقة الأولى تشكل ٣% من مساحة الضفة وتشمل نابلس وجنين وطول كرم وقفيلية ورام الله وبيت لحم والجزء الأكبر من مدينة الخليل وتكون السلطة الفلسطينية مسؤولة عن الأمن والنظام العام فيها أما المستوطنات في مدينة الخليل فتخضع لترتيب أمني خاص؛ المنطقة الثانية تشكل ٢٧% من الضفة الغربية وتضم نحو ٦٨% من سكانها فتحتفظ إسرائيل بالمسؤولية الأمنية العليا فيها؛ المنطقة الثالثة تشمل ما تبقى من الضفة الغربية وهي غير مأهولة بكثافة، ولا تتمتع السلطة الفلسطينية فيها بأية صلاحيات أو مسؤوليات أمنية.

- إتفاق واي بلنتيشن عام ١٩٩٨ وإتفاقية واي ريفر عام ١٩٩٨ حول تطبيقه حيث نص على الإنسحاب من ١٣% من مساحة الضفة، وإطلاق سراح ٧٥٠ معتقل من أصل ٣٥٠٠، ثم إتفاق شرم الشيخ عام ١٩٩٩ ونص على الإنسحاب من ١١% إضافية من مساحة الضفة ثم تلاه إتفاق كامب دايفد ٢ عام ٢٠٠٠ الذي تزامن مع إنتفاضة الأقصى.

- عام ٢٠٠٢ أطلق جورج بوش ما عرف "بخريطة الطريق" حول رؤيته للسلام في الشرق الأوسط، بعد أن شن الحرب على أفغانستان، وأخذ يتهيأ لإجتياح العراق، وقد تبنت اللجنة الرباعية، المؤلفة من الولايات المتحدة والإتحاد الأوروبي وروسيا والأمم المتحدة، صياغة مشروع خريطة الطريق الأمريكية. ركزت خارطة الطريق على موضوع الأمن وإنشاء سلطة فلسطينية ديموقراطية عن طريق تعيين رئيس وزراء وإجراء إنتخابات حرة ووضع دستور؛ تقوم إسرائيل بموجب الخطة بإزالة المستوطنات التي أقيمت بعد عام ٢٠٠١، كما تمهد لمفاوضات تجري عام ٢٠٠٥ للتوصل إلى إتفاق دائم حول الوضع النهائي الشامل، وشكل الدولة الفلسطينية ذات الحدود المؤقتة، وإقامة علاقات طبيعية كاملة بين العرب وإسرائيل في إطار سلام شامل في المنطقة (66).

- في الواقع، رغم أن غالبية مشاريع التسوية صيغت لصالح إسرائيل، فإن الحكومات الإسرائيلية المتتالية لم تبد أي نية سليمة في تنفيذ هذه المشاريع بل واجهتها بمزيد من العنف والتدمير والتشريد والإعتقال ضد الشعب الفلسطيني وسلطته، متذرعة دوماً بعدم إستتباب الأمن وموصفة المقاتلين

الفلسطينيين بالأرهابيين. لقد أقامت إسرائيل منذ إنشائها مئات المستوطنات في القسم من فلسطين المخصص لإنشاء الدولة الفلسطينية(67)؛ وإنتهكت جميع الأعراف الدولية، وتجاهلت كل القرارات الدولية بدءاً بالقرار ١٨١ (II) ١٩٤٧ حول التقسيم مروراً بالقرارين ٢٤٢ و ٣٣٨ ١٩٦٧ اللذان يدعوانها للإسحاب من الأرض العربية، وصولاً إلى كل القرارات التي تؤكد حق الشعب الفلسطيني بتقرير المصير وإقامة دولته على أرضه، وإن يكن على قسم من أرضه التاريخية. يمكن أن نذكر في هذا الصدد القرارات التالية: ٢٥٣٢ (XXIV) ١٩٦٩، ٢٦٢٨ (XXV) ١٩٧٠، ٢٩٢٨ (XXVII) ١٩٧٢، ٣٠٨٩ (XXVIII) ١٩٧٣، ٣٢٣٦ (XXIX) ١٩٧٤، ٣٣٧٥ (XXX) ١٩٧٥، ٣٢/٢٠ ١٩٧٧ و ٣٣/٢٩ ١٩٧٨، وخاصة تلك المتعلقة بحق اللاجئين بالعودة إلى ديارهم القرار رقم ١٩٤ (III) ١٩٤٨ ... (68).

- إن إسرائيل تحاول بدون كلل أو ملل التخلص من الشعب الفلسطيني وتنفيذ مخططاتها الرامية إلى إقامة دولتها العنصرية على كل أرض فلسطين، والتحكم بشعوب المنطقة ولعل السلام الذي تريده إسرائيل هو ذلك الذي نبحت عنه من أجل تحضير الحرب على حد قول المفكر اللبناني ميشال شيجا (69).

ب - ماذا يعني تقرير المصير بالنسبة للفلسطينيين؟

- إذا كان صاحب (titulaire) السيادة الحقيقي هو الشعب (٧٠)، فإن ما يتم التأثير عليه أثناء الأزمات هو حق ممارستها فقط، فيتم تعليق هذا الحق فقط كما في حالة الإنتداب أو الإحتلال أو المحمية (71). إن وضعية إسرائيل في الأراضي الفلسطينية هي وضعية إحتلال، وبالتالي فإن الشعب الفلسطيني (72) لم يفقد حقوقه السيادية على أرضه من على المستوى القانوني، على الأقل نظرياً.

- حتى قرارات الأمم المتحدة كالقرار (١٨١)(II) 1947 الذي قسم الأرض إلى دولتين، لا يخلق حقاً سيادية للكيان الإسرائيلي من الناحية القانونية طالما أن الفلسطينيين لم يوافقوا عليه وطالما أن هذا الكيان هو كيان غريب. وإذا كانت إسرائيل لا تكتسب حقاً غير عائدة لها عن طريق قرارات دولية فمن باب أولى أنها لا تكتسب مثل هذه الحقوق عن طريق إستخدام القوة وخاصة في المنطقة المحددة للدولة الفلسطينية في القرار ١٨١ (II) (73).

- إنطلاقاً من هنا فإن الفلسطينيين لم يفقدوا نظرياً حقهم السيادي إنما حرّموا من حق ممارسته (74). لقد أثبت الشعب الفلسطيني حقوقه المشروعة على أرضه من خلال رفضه للإحتلال ومقاومته له بشتى الوسائل منذ اللحظة الأولى. لقد رفض النواب العرب في البرلمان التركي عام

١٩٠٨، الممارسات الانفصالية للمنظمات الصهيونية، وتفجرت الحوادث عام ١٩٢٩. بهذا الصدد ورد في تقرير شو: "السكان العرب في فلسطين إتحدوا اليوم مطالبين بحكومة تمثلهم (...)"، إن الإحباط الذي أصاب العرب لعدم حصولهم على هذا الإستقلال "هو وراء الأحداث التي إنفجرت أخيراً" (٧٥). وتالت الثورات (عام ١٩٣٦-١٩٣٩)، ثم حرب ١٩٤٨. ولم تتوقف أعمال المقاومة التي تم تنظيمها عام ١٩٦٤ تحت قيادة ياسر عرفات بإسم حركة التحرير الفلسطينية (فتح) أكبر الفصائل الفلسطينية.

- إن ميثاق منظمة التحرير الذي وضع عام ١٩٦٤ وصدق عليه المجلس الوطني الفلسطيني يعبر عن المواطنة الفلسطينية وعن الحق الفلسطيني بالإستقلال وتقرير المصير، وقد ورد فيه:

١- إن فلسطين هي موطن الشعب الفلسطيني وحدودها هي تلك الموجودة منذ وقت الإنتداب البريطاني (بند ٢١ و٢).

٢- وحدهم الفلسطينيون العرب يمتلكون الحق بالإستقلال (بند ٣).

٣- يعتبر فلسطينيون "اليهود الذين عاشوا بشكل متواصل في فلسطين حتى بداية الإحتلال الصهيوني" (بند ٦)؛ يعتمد تاريخ ١٩١٧ تاريخاً رئيسياً في تحديد بداية الإحتلال الصهيوني، أي تاريخ وعد بلفور في معظم الدراسات العربية.

٤- إن "الكفاح المسلح هو الوسيلة الشرعية للتحرر" (بند ٧ و٩).

٥- الهدف الرئيسي للكفاح هو إقامة "دولة فلسطينية ديمقراطية علمانية حيث المسلمون والمسيحيون واليهود يتمتعون بنفس الحقوق".

٦- إن قيام إسرائيل يعتبر إنتهاكاً للشخصية الفلسطينية (بند ١٧)؛ وبالتالي فهو مرفوض رفضاً قاطعاً ويعتبر أن اليهودية هو دين وليست جنسية (بند ٢٠)(٧٦).

- رغم أنه ليس في الميثاق الفلسطيني ما يخالف القانون الدولي، فإن الفلسطينيين بقيادة منظمة التحرير قبلوا كثيراً من التنازلات بعد عام ١٩٧٣، أملاً في تقرير مصيرهم ووضع حد لسفك الدماء. لقد أكد الفلسطينيون على لسان مسؤوليهم أنهم لا يرمون إلى تدمير إسرائيل كما يدعي قادتها وبعض زعماء العالم الغربي: "ليس المقصود تدمير إسرائيل كشعب أو حتى ككيان سياسي يسمى اليوم إسرائيل. الكيان السياسي الحالي في فلسطين يجب إعادة تشكيله حتى يتسنى وضع حد للظلم الذي يلحق بالشعب الأصلي". إن حق تقرير المصير، حسب منظمة التحرير يعني قبل كل شيء "حق الفلسطينيين في العودة إلى بلدتهم حيث ولدوا (أي الأراضي الفلسطينية قبل تهجر عام ١٩٤٨)، وإقامة حكومتهم الوطنية وممارسة سيادتهم". يؤكد الفلسطينيون بأنه يجب معاملتهم كشعب حرم من

تقرير مصيره وليس فقط كلاجئين. إن الشعب الفلسطيني يشكل وحدة متماسكة ومتجانسة لها ممثل شرعي ووحيد هو منظمة التحرير الفلسطينية وهي ترفض "أي وصاية عربية أو دولية مهما يكن شكلها" (٧٧).

- في خضم التطورات الإقليمية والدولية والتفاعلات على صعيد الشعب الفلسطيني نفسه، كان لا بد للفصائل الفلسطينية المختلفة، ولمنظمة التحرير الفلسطينية وفي مقدمتها فتح كبرى المنظمات من إعادة صياغة إستراتيجيتها الوطنية مرات عدة، دون أن يغيب عن بالها الهدف الأساسي وهو تمكين الشعب من إستعادة حقوقه المسلوبة فوق أرضه، أي أن ما تغير هو التكتيك دون أن ندخل في تحليل صوابية أو عدم صوابية ما حصل. لقد إنتقلت المنظمة من هدف التحرير الكامل في البداية وبناء الدولة العلمانية الديمقراطية على كامل الأرض الفلسطينية (ميثاق المنظمة ١٩٦٤)، إلى الموافقة عام ١٠٧٤ على إقامة سلطة فلسطينية على الأرض التي يتم تحريرها، إلى شعار الدولتين بشعبين عام ١٩٨٨، (إعلان المجلس الوطني الفلسطيني المنعقد في الجزائر)، وبذلك تكون المنظمة قد إعترفت صراحة بالدولة الإسرائيلية (٧٨). تم الإكتفاء بعد ذلك بسلطة حكم ذاتي على مناطق في الضفة الغربية وقطاع غزة، يتم استثناء المستعمرات الإسرائيلية منها، كمرحلة إنتقالية تقضي إلى مفاوضات بشأن الوضع النهائي. كذلك إعتمدت المنظمة إستراتيجية المفاوضات الدبلوماسية كأسلوب وحيد (إتفاق أوسلو عام ١٩٩٣)، بعد أن كانت تعتمد الكفاح المسلح كأسلوب وحيد. هذا على الصعيد النظري.

- على الصعيد العملي، شهدت أواخر الثمانينات وأوائل التسعينات إنتقال مركز ثقل العمل الفلسطيني إلى داخل فلسطين، لأسباب داخلية وخارجية عدة. أما الأسباب الخارجية فهي تتعلق بالتحويلات على الصعيد العالمي وتفسخ الإتحاد السوفياتي وتغير موازين القوى وحرب لبنان والإجتياح الإسرائيلي له عام ١٩٨٢ وما أعقبه من خروج منظمة التحرير وما سيلبي ذلك فيما بعد من عدم إستقرار وحروب في المنطقة بغية تنفيذ المشاريع المعدة لها كمشروع الشرق الأوسط الكبير أو الجديد. أما الأسباب الداخلية فتتمثل ببقاء القسم الأكبر من الشعب الفلسطيني في الأقاليم التي إحتلت عام ١٩٦٧ أي الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس، وبسبب حركة الإستيطان العنصري والقمعي الإسرائيلي ووجود خبرة نضالية تراكمية من خلال المقاومة اليومية، والإحتضان الشعبي للحركة النضالية، وإستعادة الأنفاس والثقة بالنفس من خلال المثل الذي أعطاه حزب الله في لبنان في مقاومة المحتل، و"الإبتعاد النسبي" عن تأثير "المساعي الإلحاقية"، وكذلك عن "بيروقراطية

المنظمة". كل ذلك أدى إلى إنتفاضة ١٩٨٧ وإلى بروز المقاومة الإسلامية المتمثلة بحركة حماس والجهاد الإسلامي.

- أما مساعي السلام التي جرت بين قيادة منظمة التحرير والقيادات الإسرائيلية بمباركة أمريكا بالدرجة الأولى، فقد أفرزت كما رأينا إتفاق أوسلو عام ١٩٩٣ وما عقبه من إنتقال كوادر المنظمة إلى الضفة والقطاع ليشكلوا "السلطة الوطنية الفلسطينية"، المؤقتة بإنتظار الحل النهائي. رغم الشكل الجنيني للسلطة الفلسطينية، فإن تواجد المقاومين الفلسطينيين على أرضهم شكل زخماً جديداً للمقاومة، كما شجع على تحريك المتجمع الفلسطيني داخل أراضي عام ١٩٤٨ ضد السياسة القمعية والعنصرية التي تنتهجها الحكومات الصهيونية. اتخذ هذا التحرك أشكالاً مختلفة من المقاومة المدنية السلمية، تمثلت في أبهى صورها في التضامن الذي لقيه فلسطينيو الداخل من قبل قسم هام من دعاة السلام الإسرائيليين والأجانب.

- إندلعت الإنتفاضة الثانية أو إنتفاضة الأقصى عام ٢٠٠٠ بعد وقت قليل من إنسحاب إسرائيل من لبنان وبعد فشل إتفاق كامب دايفد إثنين، على أثر سياسة التحدي من قبل رئيس الوزراء الإسرائيلي شارون ودخوله إلى المسجد الأقصى. أقدمت سلطة الإحتلال بعد ذلك على محاصرة رئيس السلطة الفلسطينية ياسر عرفات في مقر المقاطعة في رام الله. بدأت القوات الإسرائيلية جولة جديدة من المجازر ضد الفلسطينيين، تمثلت في تقتيل الأطفال، وتدمير المنازل، وتهجير السكان، وإستهداف كوادر المقاومة سواء كانوا سياسيين أو عسكريين، وتحولت السلطة الفلسطينية إلى مجرد سلطة داخل مقر. كل ذلك لأن ياسر عرفات، الذي قدم الكثير من التنازلات لم يستطع أن يقترب جرم التآمر على الثوابت الأساسية في القضية الفلسطينية، وهي السيادة والقدس وحق اللاجئين بالعودة. تم التآمر على إزاحة عرفات بتدبير اغتياله. تم على أثر ذلك تنصيب هاني عباس (أبو مازن) مكانه. جرت بعد ذلك إنتخابات ديمقراطية أئت بحركة حماس إلى السلطة. لكن رغم ديمقراطية الإنتخابات، فقد تمت محاصرة حكومة حماس الشرعية والتضييق عليها، بكل الوسائل العسكرية والإقتصادية والسياسية، بهدف إزاحتها وتنصيب سلطة ممن تعتبرهم إسرائيل "معتدلين"، وتظن أن بإمكانهم التنازل عن الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني أو بعضها. ولا تزال إسرائيل تحاول قضم حقوق الشعب الفلسطيني والتريع فوق الأراضي الفلسطينية، ولا يزال الفلسطينيون يقاومون بكل الوسائل المتاحة.

- على الصعيد القانوني أصبحت الآن سلطة الحكم الذاتي هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني بعد أن كانت منظمة التحرير. السلطة الجديدة هي المخولة اليوم للتفاوض بإسم الشعب الفلسطيني ولكن هل يحق لها أن تتنازل عن حقوق هذا الشعب بالإستقلال والسيادة والعودة؟ بالطبع

الجواب بالنفي، فإذا كان الشعب الفلسطيني قد أدخل بنضاله السياسي والثقافي والعسكري مفهوم الشعب في القانون الدولي، كما قال شوفان Charvin، فكيف يمكن لمن يمثله أن يتنازل عن حقوقه الأساسية والبدئية؟ (٧٩).

- إن الممارسة الإسرائيلية التدميرية ضد الشعب الفلسطيني قد أدت ليس فقط إلى ظلم غير مسبوق ضد هذا الشعب، بل أيضاً قد ألحقت الضرر بالبلدان المجاورة خاصة لبنان حيث لجأ الفلسطينيون بأعداد كبيرة عام ١٩٤٨ ثم عام ١٩٦٧؛ واتخذوا لنفسهم وضعية قانونية من خلال إتفاقية القاهرة لعام ١٩٦٩، التي إستغلت في غير صالح لبنان وغير صالح المقاومة، مشكلة إنتهاكاً من جانب الفلسطينيين للسيادة اللبنانية ومعرضة هؤلاء للإنشغال بمشاكل تبعدهم كل البعد عن هدفهم الأساسي وهو تحرير وطنهم.